|  |
| --- |
| **مكتب الاتصالات الراديوية (BR)** |
| الرسالة الإدارية المعممة**CACE/925** | 18 سبتمبر 2019 |
|  |
|  |
| **إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليهالمشاركين في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد** |
|  |
|  |
| الموضوع: | **لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية (خدمات الأرض)****- اقتراح اعتماد مشاريع مراجعة 3 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية والموافقة عليها في نفس الوقت بالمراسلة وفقاً للفقرة 4.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-7 (إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة)** |

قررت لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد يومَي 2 و3 سبتمبر 2019 أن تلتمس اعتماد مشاريع مراجَعة 3 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية عن طريق المراسلة (الفقرة 2.6.A2 من القرار ITU‑R 1‑7)، وقررت كذلك تطبيق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة ((PSAA)، الفقرة 4.2.6.A2 من القرار ITU‑R 1‑7). وترد في الملحق بهذه الرسالة عناوين وملخصات مشاريع التوصيات. ويرجى من أي دولة عضو تعترض على اعتماد مشروع توصية أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

وتمتد فترة النظر لمدة شهرين تنتهي في 17 نوفمبر 2019. وإذا لم ترد أي اعتراضات من الدول الأعضاء خلال هذه الفترة فإن مشاريع التوصيات تعتبر قد اعتمدتها لجنة الدراسات 5. وعلاوةً على ذلك، ولما كان قد تم اتباع إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة، فإن مشاريع التوصيات ستعتبر أيضاً بحكم الموافَق عليها.

وبعد المهلة المشار إليها أعلاه، ستعلن نتائج الإجراءات المذكورة أعلاه في رسالة إدارية معممة وستنشر التوصيات الموافَق عليها في أقرب وقت ممكن (انظر <http://www.itu.int/pub/R-REC>).

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي كلياً أو جزئياً عناصر مشاريع التوصيات المذكورة في هذه الرسالة أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. ويمكن الاطلاع على السياسة المشتركة للبراءات "ITU‑T/ITU‑R/ISO/IEC" في الموقع الإلكتروني: <http://www.itu.int/en/ITU-T/ipr/Pages/policy.aspx>.

ماريو مانيفيتش
المدير

**الملحق:** عناوين وملخصات مشاريع التوصيات

**الوثائق:** الوثائق [5/143(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG05-C-0143/en)، [5/144(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG05-C-0144/en)، [5/146(Rev.1)](https://www.itu.int/md/R15-SG05-C-0146/en)

وتتاح هذه الوثائق بنسق إلكتروني في العنوان: <https://www.itu.int/md/R15-SG05-C/en>

**التوزيع**:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد

- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية ونوابهم

- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه

- أعضاء لجنة لوائح الراديو

- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومديرة مكتب تنمية الاتصالات

الملحـق

عناوين وملخصات مشاريع التوصيات

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.636-4 الوثيقة 5/143(Rev.1)

ترتيبات قنوات التردد الراديوي للأنظمة الثابتة اللاسلكية
العاملة في النطاق GHz 15,35-14,4

تضيف هذه المراجعة عرض نطاق القناة الإضافي MHz 112 إلى مجموعة عروض نطاق القناة الحالية MHz 14 وMHz 28 وMHz 56 في فقرة *"توصي"* في النطاق GHz 15. وقد تم تعديل مجال التطبيق وفقاً لذلك.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.387-12 الوثيقة 5/144(Rev.1)

ترتيبات قنوات التردد الراديوي للأنظمة الثابتة اللاسلكية
العاملة في النطاق GHz 11,7-10,7

تضيف هذه المراجعة عرضيْ نطاق القناة الإضافييْن MHz 56 وMHz 112 إلى مجموعة عروض نطاق القناة الحالية MHz 7 وMHz 14 وMHz 28 في الملحق 4 في النطاق GHz 11.

علاوةً على ذلك، تُضاف عروض نطاق القناة الإضافية 80 و60 و40 و30 و20 وMHz 10 في ملحق جديد (الملحق 5).

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.1565 الوثيقة 5/146(Rev.1)

تردي الأداء الناجم عن تداخل تسببه خدمات أخرى تتقاسم على أساس أولي مشترك نفس نطاقات الترددات، أو تسببه مصادر أخرى للتداخل، مع أنظمة لاسلكية ثابتة رقمية حقيقية مستخدمة في الجزء الدولي والجزء الوطني من مسير مرجعي افتراضي
طوله km 27 500 بمعدل مساوٍ للمعدل الأولي أو أعلى منه

الهدف من هذه المراجعة هو توسيع حدود إمكانية تطبيق التوصية بإضافة مصادر أخرى للتداخل غير تلك التي تتقاسم نطاقات الترددات على أساس أولي مشترك. وقد تم تعديل مجال التطبيق وفقاً لذلك.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_